

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إنزكان أيت ملول
جماعة القليعة
مديرية المصالح
قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية .
مصلحة المالية و الميزانية و الموارد البشرية
مكتب الموارد البشرية

قرار رقم 131... 2024.. بتاريخ شتنبر 1... 2 لرئيس المجلس الجماعي للقلية القاضي بإجراء مباراة توظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)

إن رئيس المجلس الجماعي للقلية

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.14.446 صادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليول 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقادة العسكرية و قادة المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020.

قرار مالي

المادة الأولى :

يعلن رئيس المجلس الجماعي للقلية، عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)، وذلك يوم السبت 23 نونبر 2024، على الساعة التاسعة صباحا بفضاء القرب المعرفة المتواجدة بحي الجنانات والتابعة لجماعة القليعة (عمالة انزكان ايت ملول) حسب الجدول التالي:

عدد المناصب المتنبأ بشأنها	التخصصات المطلوبة	الشهادة المطلوبة	الدرجة
01	*الهندسة المدنية *الأشغال الكبرى *الأشغال العمومية	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 .	تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)

يحدد عدد المناصب المتنبأ بشأنها في منصب واحد (01)، وتخصص نسبة 25% من هذا المنصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري قديم و 7% منه لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية :

يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية.

أن يتمتع بالحقوق الوطنية وأن يكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.

أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتنبأ بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

كما يتعين على المترشحون الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري أو محارب قديم، تقديم طباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

المادة الثالثة :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة القليعة مقابل وصل استلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي جماعة القليعة (عمالة انزكان ايت ملول)؛ وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم نشر الإعلان. ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم الأربعاء 30 أكتوبر 2024 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

ملاحظات:

- ❖ يعود بتاريخ ختم مصالح البريد بالنسبة لملفات الترشيح المرسلة عبر البريد.
- ❖ سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.
- ❖ سيتم نشر لائحة المرشحات و المرشحين المقبولين لاجتياز المبارزة وإعلان عن النتائج على الموقع التالي:

✓ التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

✓ البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

✓ البوابة الخاصة بالجماعة www.communelqliaa.com

ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

21 شتنبر 2024

القلية في.....

رئيس المجلس الجماعي

